

إِفْطِيحُ السَّائِجِ

زواج المسافر أو زواج الصيف

obeikandi.com

ومن الزيجات التي يتعامل بها البعض ما يسمى بزواج المسافر، وذلك إن المرأة المحتاجة للسفر إما للمصيف أو لمواصلة الدراسة، لا بد لها من محرم فيجري الاتفاق بينها وبين رجل لا ترتضيه فتتفق معه على الزواج ليكون محرماً لها لأداء مهمتها، ويصحبها في سفرها فتكون أمام جهة الابتعاث مكملة لإجراءات السفر فيستحق تذكرة ومكافأة حتى إذا استقرت في وجهتها أو انتهت من مهمتها بادرت للتخلص من هذا الرجل.

وإذن فهذا اتفاق على زواج محدود المدة مرتبط بالمصلحة فيكون زواجاً مغلف لتحقيق أهداف معينة، فهو أسلوب من الزيجات باطل ومحرّم لأنه محدود المدة مرتبط بقضاء المصلحة دون تحقيق أي هدف من أهداف الزواج السامية، وإذا علمنا أن المقصود من الزواج هو الاستمرار والاستقرار وأن الشارع الحكيم يهدف من الزواج إلى امتداد الحياة الزوجية وبقاءها تحقيقاً لقوله عليه الصلاة والسلام بشأن المخطوبة: «انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما» يعني تستمر الصحة وتدوم الصلة وتستقر الحياة الزوجية، والغرض الاسمي من الزواج حماية الشرف ومنع ابتذال الجنس وسرور النفس وحصول اللذة والتمتع بالنعمة وحصول الإنجاب وتنشئة الذرية على القيم والأخلاق الفاضلة، وإعداد المجتمع الصالح، أما زواج المسافر فقد خلى من هذه المقاصد النبيلة.

ومما يؤكد تحريم هذا الأسلوب من الزيجات أنه زواج صوري خالي من السكنى والمودة والرحمة التي تمثل أركان الزواج الصحيح، وإذن فقد اشتمل هذا الزواج على الغش والتدليس والكذب والتزوير وأكل مال حرام وخيانة ولاة الأمر، وهذا الزواج لا يقيم أسرة، ولا يبني بيتاً.

والمتأمل في هذا الأسلوب من الزواج يجده ينتهك مقاصد الشريعة من الزواج الذي من أهم مقاصده غض البصر وتحصين الفرج، وحماية الشرف، ووجود الذرية، فغاية المرأة من هذا الزواج تحقيق مصلحتها في السفر لمواصلة الدراسة أو لأي غرض آخر، وإذن فقد تأكد القول بتحريم هذا الزواج لأنه زواج باطل.

الخلاصة: إن الزواج سنة فطرية أقام الله عليها العالم وجعلها نعمة من نعمه العظمى على الناس، وإن شريعة الإسلام تعطي هذه الرابطة ما تستحق من القداسة والعناية، وهي مناشدة تهز القلوب وتثير العواطف وتهيج المشاعر، وتحذر الرجال والنساء من أن يتلاعبوا بالعلاقة الزوجية، ومن أن يعبثوا بأحكام الزوجية، أو أن يتعدوا فيها حدود الله. ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩].



خاتمة البحث

بعد استعراض منهج الإسلام في إقامة الأسرة الراشدة بأهدافه النبيلة، وغاياته السامية، وما يتحقق من خلال الأسرة من القيم والمثل العليا، وإقامة مجتمع يعمه الأمن، والأمان، والطمأنينة، والرضا، والسكينة، والمودة، والرحمة، والسلامة من الآفات والأمراض.

وبعد النظر في جملة من أساليب الزواج الحديثة لا ادعي أنني بلغت النهاية، أو أشرفت على الغاية غير أنها نظرات وكلمات، وخطوة على الطريق أرجو أن يتبعها غيرنا بخطوات ولبنة أرجو أن يتبعها غيرنا بلبنات حتى يكتمل البناء وتستكمل الدراسة ليعم نفعها ويتحقق كشف الزيف عن كل الأساليب الدخيلة التي تكدر على الأمة صفوها وتنقص حياتها.

فقد كشفت هذه الدراسة عن الأنكحة المستحدثة التي ظهرت في الآونة الأخيرة في عالمنا المعاصر الذي يلهث وراء كل جديد، ويحتضن كل فكر يهيئ له المتعة، ويشبع رغباته في إطار شرعي مزعوم، ولما شاعت هذه الأنكحة سارع الناس إلى سؤال العلماء عن حكمها، مما يدل على أن عقد النكاح له أهمية ومكانة في نفوس المسلمين؛ لأنه ميثاق غليظ كما سماه القرآن الكريم، وقد تباينت الآراء في حكم هذه الأنكحة، وفيما يلي أهم نتائج البحث:

١- الزواج العرفي الصحيح الجائز شرعاً هو ذلك الزواج الذي استوفى أركانه وشروطه، وانتفت عنه موانع الصحة، إلا أنه لم يوثق رسمياً، وهو الزواج المتعارف عليه منذ عهد النبي ﷺ وصحابته الكرام رضي الله عنهم، أما غير ذلك من صورة الزواج الغير الموثق والتي تفتقد إلى بعض الأركان أو الشروط فهي لا تعد زواجاً عرفياً، وإنما هي من قبيل الزواج السري المحرّم شرعاً.

٢- اختلفت أنظار العلماء بين مؤيد ومعارض للزواج العرفي المستحدث إلا أننا لا نتفق مع من قال بصحة الزواج العرفي ومشروعيته، لإثم من يلجأ إلى هذا الأسلوب من الزواج سيما إذا كان يهدف من وراء عدم توثيق عقد الزواج التحايل على الأنظمة والقوانين للحصول على مزايا ليست من حقه.

٣- عُرِّف نكاح المسيار بتعريفات كثيرة، والمختار في تعريفه أن يقال: هو الزواج الذي يتفق فيه الرجل مع المرأة على أن يغدو ويروح إلى بيتها، ويتفق معها على أن تسقط جميع حقوقها المالية، وحققها في القسم، ويكون هدف المرأة العفة والإحصان.

٤- ظهر الفرق بين نكاح المسيار والأنكحة الأخرى؛ لأنه مستكمل لشروط النكاح وأركانه، وجرى توثيقه في الأوراق الرسمية بخلاف نكاح السر، حيث يتوأسى الزوجان والشهود على كتمانهم وإسراهم، وبخلاف النكاح العرفي الذي خلى من التوثيق المعتمد.

٥- اختلفت آراء العلماء في نكاح المسيار ما بين القول بالإباحة المطلقة، والقول بالإباحة مع الكراهة، والقول بالتحريم المطلق.

٦- الزواج بنية الطلاق هو أن يستوفي العقد الشروط والأركان غير أن الرجل قد بيت نية الطلاق، عاجلاً أو أجلاً فهو بهذه الصورة نكاح محرم.

٧- اختلف العلماء في حكم الزواج بنية الطلاق على مذهبين: الأول: أنه عقد صحيح، وهو رأي الجمهور، والثاني: أنه عقد باطل، وهو قول لبعض العلماء، ولعل القول بالبطان أولى، منعاً للعبث بالمرأة، وتعرضها لضياح حقوقها.

٨- ما يسمى بزواج الصداقة لا يحقق شيئاً من مقتضيات العقد فيما يتصل بحقوق المرأة، ولا يحقق شيئاً من الأهداف السامية للزواج من إقامة الأسرة وحماية المجتمع من الآفات، وإنما هو صورة من صور الاستمتاع المؤقت حيث إن العلاقة بين الجنسين في مهبط الريح فمتى وجد الرجل فتاة مناسبة أو وجدت الفتاة فتى يناسبها فسيولي كل منهما وجهه أخرى.

٩- ما يسمى بزواج المصلحة أو زواج الصيف، كلها باطلة محرمة، لأنها تخالف منهج الإسلام في إقامة الأسرة التي تعود بالخير والفلاح لكل من الرجل والمرأة وأسرتيهما وللمجتمع عامة.

نسأل الله تبارك وتعالى أن يوفق أمة الإسلام لتطبيق شرع الله جل وعلا المتمثل في الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، وفيما صح في السنة المطهرة حيث قال ﷺ: «تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك: كتاب الله وستي»^(١).

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد بن عبد الله صاحب المقام المحمود والحوض المورود وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحبه الركع السجود ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أ.د. محمد بن أحمد بن صالح الصالح

الأستاذ بالجامعات السعودية ومعاهدها العليا وعضو المجلس العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية وعضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر وعضو الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين والمشارك في مؤتمرات المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بوزارة الأوقاف المصرية. محرم عام ثلاثين وأربعمائة وألف من هجرة المصطفى ﷺ - برج الجدي عام سبعة وثمانون وثلاثمائة وألف هـ ش - كانون الثاني يناير ٢٠٠٩ ميلادية

(١) أخرجه أحمد في مسنده، ح(١٧١٨٢)، وابن ماجه في سننه، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، ح(٤٣).